

Document: EB 2009/97/R.47
Agenda: 17
Date: 4 August 2009
Distribution: Public
Original: English

A



تمكين السكان الريفيين الفقراء
من التغلب على الفقر

**مسودة جدول الأعمال المؤقت
للدورة الثالثة والثلاثين لمجلس المحافظين**

المجلس التنفيذي – الدورة السابعة والتسعون
روما، 14-15 سبتمبر/أيلول 2009

للموافقة

مذكرة إلى السادة المدراء التنفيذيين

هذه الوثيقة معروضة على المجلس التنفيذي للموافقة عليها.

وبغية الاستفادة على النحو الأمثل من الوقت المتاح لدورات المجلس التنفيذي، يرجى من السادة المدراء التوجه بأسئلتهم المتعلقة بالجوانب التقنية الخاصة بهذه الوثيقة قبل انعقاد الدورة إلى:

Paolo Ciocca

سكرتير الصندوق

رقم الهاتف: +39 06 5459 2254

البريد الإلكتروني: p.ciocca@ifad.org

أما بالنسبة للاستفسارات المتعلقة بإرسال وثائق هذه الدورة فيرجى توجيهها إلى:

Deirdre McGrenra

الموظفة المسؤولة عن شؤون الهيئات الرئيسية

رقم الهاتف: +39 06 5459 2374

البريد الإلكتروني: d.mcgrenra@ifad.org

مسودة جدول الأعمال المؤقت للدورة الثالثة والثلاثين لمجلس المحافظين

- 1 تنصي المادة 6 من النظام الداخلي لمجلس المحافظين بأن يعد رئيس الصندوق، بموافقة المجلس التنفيذي، جدول الأعمال المؤقت لكل دورة من دورات مجلس المحافظين. وبناء على ذلك، فإن المجلس التنفيذي مدعو إلى النظر في مسودة جدول الأعمال المؤقت للدورة الثالثة والثلاثين لمجلس المحافظين، المرفق بهذه الوثيقة، وإقرارها.
- 2 كما أن المجلس التنفيذي مدعو إلى ملاحظة أن مجلس المحافظين سيتلقى، ومع جدول الأعمال المؤقت المرفق، برنامجاً لأنشطته.

مسودة جدول الأعمال المؤقت

- | | |
|--|-----|
| افتتاح الدورة | -1 |
| اعتماد جدول الأعمال | -2 |
| انتخاب مكتب مجلس المحافظين | -3 |
| بيان رئيس الصندوق | -4 |
| البيانات العامة | -5 |
| تقرير عن التجديد الثامن لموارد الصندوق | -6 |
| القوائم المالية المراجعة للصندوق لعام 2008 | -7 |
| الميزانية الرأسمالية والإدارية للصندوق وميزانية مكتب التقييم لعام 2010 | -8 |
| مراجعة سياسات الإثمار ومعاييره في الصندوق | -9 |
| تقرير مرحي عن تنفيذ نظام تخصيص الموارد على أساس الأداء | -10 |
| تقرير مرحي عن الآلية العالمية لاتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة التصرّف | -11 |
| مسائل أخرى | -12 |

جدول الأعمال التفصيلي

-1 افتتاح الدورة

ستعقد الدورة الثالثة والثلاثون لمجلس المحافظين يومي الأربعاء والخميس 17 و 18 فبراير/شباط 2010.

-2 اعتماد جدول الأعمال

يرد جدول الأعمال المؤقت، الذي أعده رئيس الصندوق واعتمده المجلس التنفيذي وفقاً للمادة 6 من النظام الداخلي لمجلس المحافظين، في الوثيقة الحالية (GC 33/L.1).

-3 انتخاب مكتب مجلس المحافظين

مجلس المحافظين مدعو لانتخاب رئيس المجلس ونائبي رئيس المجلس لفترة السنتين القادمتين وفقاً للمادة 12 من النظام الداخلي للمجلس.

-4 بيان رئيس الصندوق

سوف يدلّى رئيس الصندوق، السيد كانابو نوانزي، ببيان أمام مجلس المحافظين.

-5 البيانات العامة

السادة المحافظون مدعوون للإدلاء ببيانات عامة في إطار هذا البند من جدول الأعمال، وللتعليق على البنود الأخرى من جدول الأعمال، عند الاقتضاء.

-6 تقرير عن التجديد الثامن لموارد الصندوق

ستزود الوثيقة GC 33/L.2 مجلس المحافظين بتقرير عن وضع التجديد الثامن لموارد الصندوق.

-7 القوائم المالية المراجعة للصندوق لعام 2008

وفقاً للمادة 12 من اللائحة المالية والبند 9 من لوائح تسيير عمل الصندوق، فإن مجلس المحافظين مدعو للنظر في الوثيقة GC 33/L.3، التي تتضمن القوائم المالية المراجعة للصندوق لعام 2008، وتقرير المراجع الخارجي بشأنها. وقد استعرض المجلس التنفيذي في دورته السادسة والتسعين القوائم المالية في أبريل/نيسان 2009، وأوصى بعرضها على مجلس المحافظين لإقرارها.

-8 الميزانيتان الرأسمالية والإدارية للصندوق وميزانية مكتب التقييم لعام 2010

سوف تتضمن الوثيقة GC 33/L.4 الميزانيتين الرأسمالية والإدارية للصندوق وميزانية مكتب التقييم لعام 2010، على النحو الذي يرفعها به المجلس التنفيذي إلى مجلس المحافظين للموافقة عليها، مع مشروع قرار بشأنها.

9- مراجعة سياسات الإقراض ومعاييره في الصندوق

وفقاً للقرار 154/د-32 بشأن التجديد الثامن لموارد الصندوق، سيرفع المجلس التنفيذي إلى مجلس المحافظين في دورته الثالثة والثلاثين مقترحات بشأن إدخال تعديلات على سياسات الإقراض ومعاييره بهدف التفريق بصورة أكبر بين المستويات المختلفة لتيسير التمويل الذي يقدمه الصندوق، وتعزيز علاقات الشراكة بين الصندوق وبين دوله الأعضاء التي تستخدم موارده. وسترد هذه المقترحات في الوثيقة GC 33/L.5.

10- تقرير مرحي عن تنفيذ نظام تخصيص الموارد على أساس الأداء

ستوفر الوثيقة GC 33/L.6، المعروضة على مجلس المحافظين للعلم، التقرير المرحي السابع عن تنفيذ نظام تخصيص الموارد على أساس الأداء في الصندوق، كما وافق عليه المجلس التنفيذي في دورة سبتمبر/أيلول 2003.

11- تقرير مرحي عن الآلية العالمية لاتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة التصرّف

وافق مجلس المحافظين في دورته الحادية والعشرين على اختيار الصندوق كمؤسسة تستضيف الآلية العالمية لاتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة التصرّف. وتتضمن الوثيقة GC 33/L.7 تقريراً مرحلياً عن عمليات الآلية العالمية في عام 2009.

12- مسائل أخرى

بموجب هذا البند، سينظر مجلس المحافظين في أي مسائل إضافية لم تدرج في جدول الأعمال المؤقت، مما قد يقترحه أعضاء المجلس و/أو الأمانة.

